



الأمانة الفنية

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

International Cooperation and Assistance Division
Office of the Legal Adviser
S/198/2000
22 June 2000
ARABIC
Original: ENGLISH

دعوة إلى المشاركة في حلقة عمل بشأن المسائل المتصلة بالتشريعات
إشبيلية، إسبانيا، ٢٦ - ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠

- ١- تدعو حكومة إسبانيا والأمانة الفنية (المشار إليها فيما يلي باسم "الأمانة") ممثلي الدول الأعضاء والدول الموقعة إلى حضور حلقة عمل بشأن المسائل المتصلة بالتشريعات الخاصة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة برصد عمليات نقل المواد الكيميائية المدرجة في الجداول وسلاتها. وستعقد حلقة العمل في إشبيلية بإسبانيا يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.
- ٢- وستوفر حلقة العمل محفلاً يمكن فيه للمسؤولين الحكوميين، ولا سيما المسؤولين عن إعداد أو اقتراح التعديلات على التشريعات، مناقشة ما لديهم من خبرات في مجال وضع الإطار التنظيمي الضروري لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وتُشجّع الدول الموقعة أيضاً على اقتراح مرشحين يشاركون في حلقة العمل على نفقتهم الخاصة.
- ٣- ويرد البرنامج المؤقت لحلقة العمل في الملحق ١ بهذه الوثيقة. وستوفر خدمات الترجمة الشفوية باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية طيلة فترة حلقة العمل.
- ٤- ويطلب من المشاركين، لدى الإعداد لحلقة العمل، أن يضعوا تقارير خطية وجيزة عن كل من المسائل التالية: (١) اللوائح التنظيمية الوطنية النافذة حالياً بشأن المواد الكيميائية؛ و(٢) اللوائح التنظيمية الوطنية التي يجري إعدادها حالياً بشأن المواد الكيميائية.
- ٥- وستتمكن الأمانة من توفير الرعاية لعدد محدود من ممثلي الهيئات الوطنية أو غيرها من الأجهزة الحكومية في الدول الأعضاء على أساس الأسبقية في تقديم الطلبات. وستشمل الرعاية تكاليف السفر الدولي والإقامة أثناء حلقة العمل، وذلك بموجب الإجراءات

والمعدلات القياسية لدى المنظمة. وسيجري إبلاغ المشاركين الذين ستشملهم الرعاية، كل على حدة، عن أحكام وشروط الرعاية التي توفرها المنظمة.

٦- ويدعى المشاركون المهتمون من الدول الأعضاء والدول الموقعة إلى ملء استمارة التسجيل المرفقة (الملحق ٢) وإعادتها إلى الأمانة في أجل أقصاه ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، مع بيان ما إذا كانت الرعاية مطلوبة. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن حلقة العمل من مكتب المستشار القانوني للمنظمة (بواسطة السيدة ليزا تباسي، الهاتف ٣٧٠٨ ٤١٦ -٧٠-٠) (+٣١).

الملحقان:

الملحق ١: البرنامج المؤقت

الملحق ٢: استمارة التسجيل

الملحق ١

حلقة العمل بشأن المسائل المتصلة بالتشريعات
إشبيلية، إسبانيا، ٢٦ - ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠

البرنامج المؤقت

يوم الخميس في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر

- | | |
|---|---------------|
| كلمة ترحيبية يلقيها رئيس الهيئة الوطنية الإسبانية | ١٠:٠٠ - ١٠:١٥ |
| توطئة: دور التشريعات في عملية التنفيذ | ١٠:١٥ - ١٠:٤٥ |
| عرض يقدمه المستشار القانوني للمنظمة | |
| حال التصديق على اتفاقية الأسلحة الكيميائية أو الانضمام إليها وما يتعلق بذلك من المسائل المتصلة بالتشريعات؛ المساعدة التي توفرها المنظمة في مجال إعداد التشريعات | ١٠:٤٥ - ١١:١٥ |
| عرض يقدمه مكتب المستشار القانوني للمنظمة | |
| <i>استراحة</i> | ١١:١٥ - ١١:٣٠ |
| اللوائح التنظيمية الموضوعة بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية فيما يتعلق بالصادرات والواردات من المواد الكيميائية المدرجة في الجداول: نظرة عامة | ١١:٣٠ - ١٢:٠٠ |
| عرض يقدمه مكتب المستشار القانوني للمنظمة | |
| التشريعات الإسبانية الخاصة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (أولاً): | ١٢:٠٠ - ١٣:٠٠ |
| - قانون التصديق | |
| - القانون الجزائي | |
| - القانون ١٩٩٩/٤٩ لمراقبة المواد الكيميائية ذات الاستخدام المزدوج وسلاتها | |
| - اللوائح التنظيمية التي تنشأ بموجبها الهيئة الوطنية والممثلة الدائمة | |
| عرض تقدمه الهيئة الوطنية الإسبانية/وزارة العلوم والتكنولوجيا | |
| مزايا وإمكانات اتباع نهج متكامل في تنفيذ المعاهدات الدولية ذات الصلة بتدبير المواد الكيميائية بصورة مأمونة، بما في ذلك اتفاقية الأسلحة الكيميائية | ١٣:٠٠ - ١٣:٣٠ |
| عرض يقدمه مكتب المستشار القانوني للمنظمة | |

مناقشة	١٤:٠٠ - ١٣:٣٠
الغداء	١٦:٠٠ - ١٤:٠٠
التشريعات الإسبانية الخاصة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (ثانياً):	١٦:٣٠ - ١٦:٠٠
- الصكوك القانونية الدولية: تفاصيل عملية التنفيذ في إسبانيا	
- التطبيق في حالة اتفاقية الأسلحة الكيميائية والاتفاقات ذات الصلة	
عرض يقدمه المكتب القضائي الدولي في وزارة الخارجية	
التشريعات الإسبانية الخاصة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (ثالثاً):	١٧:١٥ - ١٦:٣٠
مراقبة عمليات النقل؛ قانون مكافحة التهريب؛ تنظيم التجارة الخارجية بالمواد	
الحربية والسلع ذات الاستخدام المزدوج؛ توجيهات الاتحاد الأوروبي	
عرض يقدمه فرع مراقبة التجارة الخارجية في وزارة الاقتصاد والمالية	
استراحة	١٧:٣٠ - ١٧:١٥
التعاون والمساعدة في المجال القانوني بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية	١٨:٠٠ - ١٧:٣٠
عرض يقدمه مكتب المستشار القانوني للمنظمة	
مناقشة	١٨:٣٠ - ١٨:٠٠
يوم الجمعة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	
عروض يقدمها ممثلو الدول الأعضاء المشاركة في حلقة العمل، وتبادل	١٤:٠٠ - ١٠:٠٠
المعلومات والخبرات في مجال وضع الإطار التنظيمي لتنفيذ اتفاقية	
الأسلحة الكيميائية (١٠ دقائق إلى ١٥ دقيقة لكل عرض)	
الغداء	١٦:٠٠ - ١٤:٠٠
الخبرات المكتسبة في تنفيذ أنظمة التصدير والاستيراد ودور الأجهزة	١٨:٠٠ - ١٦:٠٠
الجمركية: مناقشة في إطار مائدة مستديرة	
اختتام أعمال حلقة العمل من جانب وكيل وزارة العلوم والتكنولوجيا ونائب	١٨:٣٠ - ١٨:٠٠
رئيس الهيئة الوطنية الإسبانية	
حفل استقبال	١٨:٣٠

الملحق ٢

حلقة العمل بشأن المسائل المتصلة بالتشريعات إشبيلية، إسبانيا، ٢٦ - ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠

استمارة تسجيل

يرجى تقديم الاستمارة المملوءة في أجل أقصاه ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ إلى:

International Cooperation and Assistance Division, OPCW, Johan de Wittlaan 32,
2517 JR The Hague, the Netherlands,

الفاكس ٣٥٣٥ ٣٠٦-٧٠-(٠)-٣١+

_____	١- الاسم العائلي
_____	٢- الاسم الشخصي
_____	٣- تاريخ الميلاد
_____	٤- الجنسية
_____	٥- الجنس
_____	٦- الوزارة/المؤسسة
_____	٧- رقم جواز السفر
_____	٨- تاريخ إصداره
_____	٩- مكان إصداره
_____	١٠- تاريخ انتهاء مدة صلاحه
_____	١١- العنوان الذي يمكن الاتصال به
_____	١٢- رقم الهاتف (في المنزل/في مكان العمل)
_____	١٣- رقم الفاكس (في المنزل/في مكان العمل)
_____	١٤- عنوان البريد الإلكتروني
_____	١٥- المؤهلات الأكاديمية/المهنية
_____	١٦- مجال (مجالات) الخبرة
_____	١٧- متطلبات الحمية، إن وجدت
_____	(يرجى تحديدها)
_____	١٨- هل تشكل رعاية المنظمة [المتمثلة في تحمل تكاليف السفر والإقامة] شرطا مسبقا للمشاركة؟
<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم

* يرجى حذف البيان غير المناسب.